

ايضا اشبهت حركته وكلمته قال المراقب في حقه سلم التي قلت واخرج ابواه دايمه ونظيره كان اذا
نام من الليل او من صبح النهار فاستغنى عنه وكنت وقد قال العلماء من كان في صلاة واذا نزل الوضوء
فما في جوارب الخوفن فاذا سلم من صلاته فمضى فاجاب وان كان الخوفن قد ركعت ولا يمشي الا ان
يتولى من يقول ان ذلك مثل اللؤلؤ وليس ذلك بفضاء اذ لو كان كذلك لما خلا ما روي عن ابي بصير
في وقت الكرامة ان ابي بصير اجل ان يمشي من كان له ورد عود نفسه به فماتت ان مضى عن ذلك
عبر في نوم ادرضه اذ في ذلك ينبغي ان لا يرضى لنفسه في تركه مطلق بل يتدارك ان وقت الام
كسلا يتل نفس الى الدعة والاراحة والرافعة الى السعة وتدارك حسن على سبيل جماعة العرف
وترويضها على العمل ولانه صلي عليه وسلم قال احب الالمان الالمان الالمان الالمان الالمان الالمان
وان قل قال المراقب ان افرجه من حيث عايشته انتهى والمراد ان العمل المرام عليه وان قل فانه
من اصب الالمان الالمان لان النفس تالفه فيدم بسبب الاجتنال على الحق ولان تارك العمل
بعد الشروع بالمرض بعد الوصل ولان الواجب ملازم للخبرة وليس من لازم الباب كل من
في الشغل من الاصابه ولهذا قال بعضهم لا تقطع الخبرة ولو ظهر لك عدم القبول ولكن لك مشقة ان
يحبك في خدمته فيقتصد بذلك ان لا يفتقر في دوام عمله الذي دفعه الله لقيام به بالتمسك بالارادة
وروت عايشه رضي الله عنها من ابن مولى ابي بصير قال من عبد الله تعالى عبادة ثم تركها
ملائة اكله وقتوا مقتته الله ان غضب عليه والمقتة اشد الغضب قال المراقب
رواه ابن السني في كتاب رياضة المتجهلين المتعبدين موقرنا على عايشته انتهى قلت في
هذا الحديث البني في آخر الباب الادل من الاوراد ووجرت في حاشيته كتاب المغني في الفقه
مصلح في نسخة من عود الله بنا بالواو بدل عبد فيلجئذ السالك ان يوصل تحت
هذا الوعيد الشديد وتحقيق هذا الخبر انه مقتته الله فتركها اى تلك الجادة
ملائة وكل عنها ولولا المقتة من الله والابعاد من رحمة ما سلطت عليه العباد
وهو الشبه في بالدور نصيب في فروع هذا الباب الادل قال في الاوراد
من تكرر دفعه في السجدة الواحدة مرارا قال الكمال في الباب ارجو ان
التي حرة واصرة وقال صاحب السنة لو تكرر دخولها بسجدة التوبة كل مرة قاصدا للاح



وقال احيانا اجنبتة من تحت الحجر فكيف يعطيهما في وقت كراهه في الجوس واداء الركن
ينوب عنها وكذا كل صلاة ادا ما عند الرجل بلائته القية لانها لتعظيم وجهه
واي صلاة خلاصا حصل ذلك كان البداع فيقولون ان تحت الركن من نظام ما ان لم يصب
وفيه انه يبع عندهما وعند محمد لا يكون داخل في الصلاة فانه قالوا لو نزل الرجل في
الشهر والتلوغ فانه يجوز من الركن عند اب يوسف وهو رواية من ارجعته وعند محمد لا يكون
داخله واذا تكرر دفعه فكيفه ركعتان في اليوم الثاني قالوا على ان الباب
وكره الخبيثة في حالتي اصيلها اذا دخل والايمان المتكربة وان نزل اذ دخل
السجد احترام فلا يستقل بها من الطواف **باب في صلاة الجوس**
باب في صلاة الجوس انتهى **باب في صلاة الجوس** انتهى **باب في صلاة الجوس** انتهى
فلا صلاة الا المكتوبة وانما ان خلا من راجها في الطواف تحت ركعتيه وكذا اذا شرع
في اقامة الصلاة اترسب اقامتها وكذا الخطيب يراجمه عن مسود ما لم يسمع الجوس في
الروضة وقال احيانا اجنبتة لو دخل وقت كراهه كره له ان يعيها به قال مالك
انما لست قال في الروضة وما يخرج الى العرفة انه لو جلس في المسجد قبل ان يصليها
وطال النصل في اياتها وان لا يشترط قضاءها وان لم يصل والذين قالوا لا
انها شئت بالجوس فلا يعيها وذكر ابن عريان انه لو سجد في التيمم وجلس فركع
ساعة خلاصا وعند افرج في الصحيحين ما يروي من حديثه الذي لم يجمعه ان
والنهر جزم في التحقيق بان اذا جلس لا يشترط له التدارك ولو جلس سبوا وتفرغ
النصل شرع له ذلك ومقتضى الاستبراء قول ابن عريان في الروضة انه اذا تركها
جهلا او سهوا لم يفسلها ان قصر النصل قال في المجموع وهو المختار وقال احيانا
اجنبتة ان القية لا تقوت بالجوس ولكن الافضل فعله ولا ان اقامته الصلاة
يعيها كما دخل وقال بعضهم يمس في يمينه فيصليها وانما قلنا انها لا تقوت بالجوس
لما روي ابو بصير في القية وان كان في اليق رصده ان ذكر قال دخلت المسجد فاذا
رسول ابو بصير امره مع ما ليس وحده فقل يا ابا ذر ان لكسجة تحت وان تحتها
ركعتين ثم تاركها ففقت فركعتها احسب وقد تقم بطول عند قول الصلاة في موضع

هذا الحديث البني في آخر الباب الادل من الاوراد ووجرت في حاشيته كتاب المغني في الفقه
مصلح في نسخة من عود الله بنا بالواو بدل عبد فيلجئذ السالك ان يوصل تحت
هذا الوعيد الشديد وتحقيق هذا الخبر انه مقتته الله فتركها اى تلك الجادة
ملائة وكل عنها ولولا المقتة من الله والابعاد من رحمة ما سلطت عليه العباد
وهو الشبه في بالدور نصيب في فروع هذا الباب الادل قال في الاوراد
من تكرر دفعه في السجدة الواحدة مرارا قال الكمال في الباب ارجو ان
التي حرة واصرة وقال صاحب السنة لو تكرر دخولها بسجدة التوبة كل مرة قاصدا للاح